



إن الوضع الراهن الذي يمر به لبنان، يمكن أن ينطبق عليه حالة القوة القاهرة، وبالتالي لا يكون رب العمل ملزماً بتسديد الأجر أثناء فترة غياب الأجير، خصوصاً أن الوضع الأمني الراهن ليس بحالته الطبيعية نظراً لانقطاع عدداً كبيراً من الطرقات إضافة إلى بعض الاشتباكات مع القوى الأمنية.

يجب الإشارة أخيراً إلى أن **قانون العمل** اللبناني لم يعرف القوة القاهرة، إنما قد أشار إليها فقط في الفقرة (و) من المادة (50) من قانون العمل، لاعتبارها سبباً لانتهاء كل أو بعض عقود العمل، ولكنه لم يتطرق إليها على الإطلاق في مسألة الأجر.